

## الشرح الكبير

والاستثناء راجع للمسألتين ( كإن ) قال لها إن ( حملت ووضعت ) فأنت طالق فلا شيء عليه إلا أن يطأها مرة وإن قبل يمينه ولم يستبرء وإلا نجز عليه كما لو كانت ظاهرة الحمل نظرا للغاية الثانية .

وأما إن قال لظاهرة الحمل إن حملت فلا يحث لأن المعنى إن حدث بك حمل غير هذا ( أو ) علقه على أمر ( محتمل غير غاب ) وقوعه وهو صادق بما إذا استوى وجوده وعدمه وبما إذا كان الغالب عدمه كأن دخلت الدار أو كلمت زيدا فلا ينجز عليه فهذا مفهوم قوله السابق أو محتمل غالب ثم تارة يثبت وتارة ينفي .

وأشار للأول بقوله ( وانتظر ) بالحث وقوع المعلق عليه ولا يمنع منها ( إن أثبت ) بأن كانت يمينه على بر ( ك ) قوله أنت طالق ( يوم قدوم زيد ) يعني علق طلاقها على قدوم زيد والزمن تبع له فيحث بالقدوم ولو ليلا فلو قصد التعليق على الزمن أو لانية له نجز عليه بمجرد يمينه لأنه من الغالب الوقوع أو المحقق فلو حذف المصنف لفظ يوم لكان أصوب ( وتبين الوقوع ) أي وقوع الطلاق ( أوله ) أي أول اليوم ( إن قدم في نصفه ) أي في أثنائه وثمره ذلك العدة وعليه لو كانت عند الفجر طاهرا وحاض وقت القدوم لم يكن مطلقا في الحيض وتحسب هذا الطهر من عدتها لوقوع الطلاق في الطهر ولا عدة عليها إن ولدت أوله وثمرته أيضا التوارث ثم التحقيق أن الحث في هذا بنفس القدوم من غير مراعاة قوله وتبين إلخ كما لو قال أنت طالق إن قدم زيد وذكر الزمن لغو كما عرفت ومن هذا القبيل أنت طالق إن شاء زيد فينتظر مشيئته فإن شاء الطلاق وقع وإلا فلا .

( و ) قول الحالف ( إلا أن يشاء زيد مثل ) قوله ( إن شاء ) أي هذا اللفظ مثل هذا اللفظ في كونه إن شاء وقع وإلا فلا .  
فقوله إلا أن يشاء زيد مبتدأ .

وقوله مثل إلخ خبره ( بخلاف ) أنت طالق ( إلا أن يبدو لي ) فإنه ليس مثله بل ينجز عليه وكذا إن بدا لي أو طهر لي أو إلا أن أشأ أو شئت أنا لأنه من باب تعقيب الرفع وأما أنت طالق إن كلمت زيد إلا أن يبدو لي في المعلق عليه فقط فينفعه كما مر ( كالنذر والعق ) تشبيه في جميع ما مر فإذا قال علي نذر أو نذر كذا أو عتق عبدي أو عبي فلان إن قدم زيد أو إن شفى □ مريض أو إن شاء زيد أو إلا أن يشاء زيد توقف على وقوع المعلق عليه بخلاف إلا أن يبدو لي فينجز ولو قال إن دخلت الدار إلا أن يبدو لي ورد الاستثناء للمعلق عليه فقط فلا شيء عليه .

ثم أشار إلى قسم قوله ان أثبت بقوله ( وإن نفي ) بأن أتى بصيغة حنث ولو معنى نحو  
عليه الطلاق ليكلمن زيدا فإنه في قوة قوله إن لم يكلمه فهي طالق ( ولم يؤجل ) بأجل معين  
( كان لم أقدم ) الأولى كان لم أفعل